

108374 - إذا سمع الإنسان مؤذناً ثم سمع آخر فأيهما يجيب؟

السؤال

إذا سمع الإنسان مؤذناً ثم سمع آخر فهل يجيب؟

الإجابة المفصلة

“يجيب الأول ، ويجيب الثاني ، لعموم قوله صلى الله عليه وسلم : (إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول المؤذن) .

ولكن لو صلى ثم سمع مؤذناً بعد الصلاة فظاهر الحديث أنه يجيب لعمومه .
وقال بعض العلماء : إنه لا يجيب لأنه غير مدعو بهذا الأذان فلا يتابعه ، ولا يمكن أن يؤذن آخر بعد أن تؤدي الصلاة ، فيحمل الحديث على المعهود في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وأنه لا تكرر في الأذان ، ولكن لو أخذ أحد بعموم الحديث وقال : إنه زكّر وما دام الحديث عاماً فلا مانع من أن أذكر الله عز وجل فهو على خير”
انتهى .

“مجموع فتاوى الشيخ ابن عثيمين” (12/193، 194) .